


برنامج النفاذ إلى الوثائق الإدارية

التقرير السنوي 2015



15

الفهرس

الصفحة	العنوان
2	الفهرس
3	I- المقدمة
3	II- الإطار القانوني للنفاد
3	1- التشريعات الصادرة في الغرض
4	2- خطة العمل التنفيذية لوزارة الثقافة والمحافظة على التراث
5	3-نقائص الإطار القانوني
6	III- تكريس حق النفاذ
6	1- بسطة حول المخطط التنفيذي للوزارة والمراحل المعتمدة للإنجاز
8	2- الجانب المؤسسي
8	3-النشر الاستباقي
8	4-المستوى التفاعلي
9	5- التكوين والتاهيل في مجال النفاذ
9	IV- التوصيات والمقترحات

I- المقدمة

يندرج هذا التقرير في إطار تنفيذ مقتضيات المرسوم عدد 41 لسنة 2011 المؤرخ في 26 ماي 2011 المتعلق بالنفاز إلى الوثائق الإدارية كما تم تنقيحه وإتمامه بالمرسوم عدد 54 لسنة 2011 المؤرخ في 11 جوان 2011 وطبقا لما جاء بالمنشور عدد 25 لسنة 2012 الصادر عن رئيس الحكومة بتاريخ 05 ماي 2012 المتعلق بالنفاز إلى الوثائق الإدارية.

هذا وقد تم إدراج حق النفاز إلى المعلومة ضمن الدستور الجديد للجمهورية التونسية (الفصل 32). كما تم إعداد مشروع قانون أساسي للغرض بصدد النظر من طرف مجلس نواب الشعب.

كما تجدر الإشارة إلى أن نشاط الوزارة المتعلق بالبرنامج المذكور يخضع إضافة إلى النصوص القانونية والترتيبية السالفة الذكر إلى الضوابط والمراحل التي حددتها خارطة الطريق المتعلقة بالبرنامج والجدول الزمني لتنفيذها والمنجزة على مستوى الوزارة.

ويمكن الملاحظة في هذا الإطار أن تنفيذ البرنامج وتواصله بقي رهين استكمال النصوص القانونية وبيان الترتيب المتعلقة به.

وبناء على ما تقدم يمكن تلخيص نشاط وزارة الثقافة والمحافظة على التراث حول البرنامج المذكور وفقا لما يلي:

II- الإطار القانوني للنفاز

1- التشريعات الصادرة في الغرض:

لقد نشأ حق النفاز إلى المعلومة في تونس عن طريق مرسوم في سنة 2011 وتطور إلى أن تم إدراجه كحق دستوري في 2014.

حيث أحدث المرسوم عدد 41 لسنة 2011 المؤرخ في 26 ماي 2011 المتعلق بالنفاز إلى الوثائق الإدارية للهياكل العمومية، أحدث هذا المرسوم حق النفاز الذي لم يكن مقننا من قبل وإن كانت الدولة التونسية مصادقة على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يقر هذا الحق من خلال المادة 19 منه.

ونظرا لعدم وضوح بعض الإجراءات فقد تم إتمامه وتنقيحه بالمرسوم عدد 54 لسنة 2011 المؤرخ في 11 جوان 2011

ثم تم تفسير هذه المراسيم ووضعها حيز التطبيق عن طريق منشور رئاسة الحكومة عدد 25 المؤرخ في 5 ماي 2012.

واستجابة لتطلعات الإداريين والمجتمع المدني لمزيد تعزيز هذا الحق وتوضيحه ووضع الآليات اللازمة لتطبيقه، فقد تم إقراره كمبدأ دستوري ضمن الفصل 32 من دستور الجمهورية التونسية لسنة 2014.

كما أن جميع الوزارات والإداريين في انتظار صدور القانون الاساسي المتعلق بالنفاز والمعروض حاليا على أنظار مجلس نواب الشعب لاستكمال خطوات البرنامج ومتابعة تنفيذه.

2- خطة العمل التنفيذية لوزارة الثقافة والمحافظة على التراث:

إعتمدت الخطة التنفيذية لوزارة الثقافة على تحديد الاطراف الفاعلة في البرنامج من جهة ووضع خطة زمنية للإنجاز مواكبة للإستراتيجية العامة للنفاز.

- الأطراف الفاعلة في البرنامج

حيث يتولى تنفيذ البرنامج على مستوى الوزارة الأطراف التالية:

- المكلف بالنفاز إلى الوثائق الإدارية ونائبه.

- إدارة التنظيم والأساليب والإعلامية

- فريق عمل تم تكوينه على مستوى إدارة التنظيم والأساليب والإعلامية بوزارة الثقافة.

- لجنة إدارية تم تكوينها على مستوى وزارة الثقافة بمقتضى مقرر السيد وزير الثقافة المؤرخ في 6 مارس 2013. وهي لجنة مكلفة ومتعهدة بتنفيذ ومتابعة برنامج النفاز إلى الوثائق الإدارية بوزارة الثقافة، وتتولى بالخصوص القيام بالأعمال المتعلقة بتحديد الوثائق القابلة للنشر ومصادر البيانات والمعطيات وطرق التصرف فيها إلى جانب وضع منهجية تطبيق المرسوم عدد 41 لسنة 2011 وذلك بالنسبة للنفاز المباشر للعموم أو عن طريق الواب.

- إعتقاد خطة تنفيذية لوزارة الثقافة

- تم تحديد حيثيات المشروع وأهدافه والخطوط الكبرى لتنفيذه على مستوى وزارة الثقافة وتم تدوينها ضمن بطاقة مشروع.

- تم إعداد خارطة طريق تبين بكل دقة مراحل وطرق وآليات تنفيذ البرنامج على المدى القصير والمتوسط.

- تم إعداد مخطط زمني تفصيلي لتنفيذ البرنامج وفقا للرؤيا المعتمدة من وزارة الثقافة والتي تطمح إلى تأهيل كافة الإدارات والهيكل الراجعة بالنظر للوزارة للتطور من منتفع إلى فاعل مباشر في المشروع (العمل على تركيز لامركزية المشروع) بهدف تبسيط إجراءات ومسارات (processus) النفاز.

وتهدف هذه الخطة إلى:

- مكافحة الفساد الإداري عبر

-نشر المعطيات عبر مواقع الواب

- تحديد خطة تنفيذية للبرنامج خاصة بوزارة الثقافة

- شفافية المعاملات الإدارية ومصداقية الإدارة

- المساهمة في التنمية الإقتصادية حيث أن المعطيات المنشورة يمكن أن تمثل نواة لتطوير منظومات قابلة للتعامل التجاري

- تنمية الناحية الجمالية والفنية لأشكال المعطيات ومواقع الواب عبر إقتراحات وإستغلال المعطيات فنيا من قبل المبحرين على الواب

وتعتبر الخطة التنفيذية لبرنامج النفاذ إلى الوثائق الإدارية بوزارة الثقافة جزءا من الإستراتيجية العامة لهذا البرنامج وتدخل في إطار رؤية شمولية وأهداف إستراتيجية تسعى جميع مركبات الإدارة التونسية لتطبيقها وهذا الإرتباط يضمن مساهمة وزارة الثقافة في تحقيق الأهداف الشاملة للبرنامج من جهة، ومن جهة أخرى فهو يضمن مساندة رئاسة الحكومة لوزارة الثقافة والمحافظة على التراث في تنفيذ برنامجها التنفيذي.

3- نقائص الإطار القانوني

إن الإطار القانوني الحالي (المرسوم عدد 41 والمرسوم عدد 54 لسنة 2011 والمنشور عدد 25 لسنة 2012) لا يوفر أراضية قانونية متكاملة للتطبيق الواضح والسليم لهذا الحق من حيث عديد الجوانب التي تم طرحها في كافة اللقاءات والجلسات حول البرنامج ومنها على سبيل الذكر:

- علوية نصوص تشريعية أخرى متضاربة مع قانون النفاذ كالقانون الاساسي للتوظيف العمومية والقانون المتعلق بالإحصاء والمجلة الجزائية ...،
- عدم وضوح مهام المكلف بالنفاذ وتموقعه داخل الهيكل الإداري،
- إجراءات التظلم لدى المحكمة الإدارية تشوبها عديد النقائص،
- تتعلق النصوص الحالية بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية بينما يقر الدستور الجديد الحق في النفاذ إلى المعلومة،
- ...

وبناء عليه فإن عمل المكلف بالنفاذ وتقدم إنجاز البرنامج من طرف الإدارة يبقى في حاجة إلى استكمال النصوص القانونية لتوضيح إجراءات تفعيله.

III- تكريس حق النفاذ

1- بسطة حول المخطط التنفيذي للوزارة والمراحل المعتمدة للإنجاز

علما أنه قد تم إدخال تعديلات على الخطة التنفيذية خاصة من حيث الجدول الزمني للتنفيذ نظرا للتعرض لبعض مستوجبات التعديل (التعاطي الإداري المحدود مع البرنامج، تطور النظرة والمفهوم للبرنامج أثناء الإنجاز، وجود إشكاليات نصية وقانونية يصعب حلها على مستوى الوزارة، ...)

ملاحظات	نسبة الإنجاز/ عدد أو كمية العمل	التنفيذ	الفعاليات والأنشطة والوسائل	الأهداف	محاور العمل (البرنامج التنفيذي)
تم إعداد اليوم التحسيسي بعد شهر مارس	حوالي 60%	إمتدت هذه المرحلة على 8 أسابيع إلى موفى مارس 2013	تكوين فريق عمل لإعداد الخطة التنفيذية للبرنامج	التحسيس ووضع رؤية واضحة للبرنامج	المرحلة الأولى للخطة: مرحلة إستيعاب البرنامج (légitima tion du program me)
			القيام بزيارات ميدانية للإدارات الراجعة بالنظر لوزارة الثقافة بغاية التعريف بالبرنامج و تحفيز الإدارات على إيلائه العناية اللازمة	من نوفمبر 2012 إلى مارس 2013	
			تكوين لجنة إدارية لتنفيذ ومتابعة البرنامج إعداد يوم تحسيسي لفائدة المشرفين على الإدارات بوزارة الثقافة		
إن تنفيذ هذه المرحلة مرتبط بتقدم تنفيذ برنامج الخطة الإستراتيجية على مستوى رئاسة الحكومة (مراجعة النصوص القانونية والمصادقة	تمت معالجة المعطيات التي تم تلقيها حوالي 54 مجموعة من الوثائق	غير محددة بأجال. عمل متواصل	تلقي المعطيات ومعالجتها	تمثل المرحلة الحاسمة هدفها جمع وتحليل ونشر المعطيات ومعالجتها	المرحلة الثانية للخطة: مرحلة التكيف مع البرنامج (phase d'adaptat ion du program me من مارس
		تم الإنطلاق في ذلك في أفريل 2013 على موقع رئاسة الحكومة للبيانات المفتوحة وبداية من شهر ماي على موقع الواب لوزارة الثقافة (www.culture.tn)	النشر الإستباقي للمعطيات التي تمت معالجتها (قائمة في المعطيات المنشورة ملحق عدد 4)		

عليها، اعتماد خطة تنفيذية مصادق عليها،..) وكذلك بمدى الالتزام السياسي والإداري للفاعلين على مستوى تطبيق البرنامج		تم البدء في إعداد هذه النماذج	إعداد نماذج موحدة للمعطيات	2013 إلى مارس 2014
			تحيين المعطيات التي تم نشرها	
	لم يتم الإنجاز	لم يتم رصد تفاعل عبر موقع الواب الخاص بالوزارة	متابعة تفاعل المواطنين	
		تم التوصل بـ 13 مطالباً على المستوى المركزي وهناك مطالب على المستوى الجهوي لم تتم موافقتها بها	متابعة مطالب وعرائض المواطنين	
	50%	تم إعداد 3 تقارير	إعداد تقارير النشاط	
	70%	لم تكتمل بعد	إعداد شبكة منسقين	
	لم يتم الإنجاز	تم إعداد البرنامج وتمت موافاة إدارة التكوين والرسكلة به	إعداد برنامج تكوين	
	بصدد الإنجاز	بصدد الإنجاز	إعداد دليل إجراءات مبسط	
	تم الشروع في الإنجاز بالتعاون مع الإدارة الفرعية للأرشيف	بصدد الإنجاز بالتنسيق مع الإدارة الفرعية للأرشيف	إعداد قائمة في الوثائق القابلة للنشر(جرد وتصنيف الوثائق الإدارية بالوزارة)	
		مسك سجل مرقم خاص بمطالب النفاذ		
		التمكن من خصوصيات البرنامج من طرف كافة الهياكل	مرحلة تفويض التعامل مع البرنامج إلى المنسقين والمكلفين على مستوى الهياكل	المرحلة الثالثة التمكن وتفويض البرنامج) appropriation du program (me

2- الجانب المؤسسي

تسعى الوزارة والمؤسسات الراجعة لها بالنظر للأخذ بعين الإعتبار لمتطلبات قانون النفاذ في عديد نشاطاتها. حيث أنه وخلال سنة 2015 تم تسجيل:


- إنجاز موقع واب جديد للوزارة يحتوي على رابط للبيانات المفتوحة
- واصلت الوزارة نشر بعض المعطيات على موقع واب البيانات المفتوحة برئاسة الحكومة
- تولت المؤسسات تحت إشراف وزارة الثقافة والمحافظة على التراث والتي لها مواقع واب، إحداث رابط للبيانات المفتوحة (المعهد الوطني للتراث، وكالة إحياء التراث والتنمية الثقافية، مركز الموسيقى العربية والمتوسطية النجمة الزهراء،..)
- قامت الوزارة خلال سنة 2015 بإنجاز الدراسة الإستراتيجية لتطوير الإدارة الإلكترونية بالقطاع الثقافي وقد أخذت هذه الدراسة بعين الإعتبار تطبيق مبدأ النفاذ بالوزارة كما بينت الأعمال المطلوبة لتطبيق هذا الحق والقوانين المتعلقة به. وسيتم تطبيق نتائج الدراسة على امتداد الخطة الخماسية 2016-2020.

3- النشر الإستباقي

تم نشر عدد 21 معطى على موقع البيانات المفتوحة لرئاسة الحكومة منها ثمانية (8) بيانات جديدة. ويجري العمل حاليا على تحيين البيانات لإعادة نشرها على الموقع الجديد لوزارة الثقافة والمحافظة على التراث (حيث تمثل البيانات التي تم نشرها سابقا وهي موضوع تحيين حاليا عدد 54 معطى).

4- المستوى التفاعلي

لم تتلق الوزارة خلال سنة 2015 سوى مطلبا واحدا للنفاذ تمت الإجابة عليه خلال 48 ساعة. اما المطالب السابقة (2013-2014) فيبلغ عددها 13 مطلبا. وبالتالي يكون عدد المطالب الواردة على الوزارة منذ بداية البرنامج 14 مطلبا.



أجال الإجابة على المطالب

5- التكوين والتاهيل في مجال النفاذ

تعمل إدارة التكوين والرسكلة بوزارة الثقافة على إدراج محور التكوين الخاص بالنفاذ والمحاور الملاصقة له كمحور الشفافية الإدارية وغيرها من المحاور وذلك ببرامجها السنوية للتكوين.

وقد تواصل ذلك خلال سنة 2015 حيث نفذت برامج التكوين التي انتفع بها أعوان سواء من الإدارة المركزية أو الجهات خلال الثلاثي الأخير من سنة 2015.

IV- التوصيات والمقترحات

أبرز تنفيذ هذا البرنامج عديد الإشكاليات والمعوقات ومن أهمها:

- معوقات من حيث النص القانوني المتعلق بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية وإن كان الدستور التونسي الجديد قد أقر هذا الحق إلا أن تطبيقه يتطلب توضيح الإجراءات والهيكل عن طريق نصوص قانونية وتطبيقية في الغرض.
- عدم صدور القانون الاساسي للنفاذ جعل الإدارات في حالة ترقب لتكييف عملها وفقا للنص خاصة وأن النصوص القديمة تتعلق بحق النفاذ إلى الوثائق الإدارية في حين أن نص الدستور الجديد ومشروع القانون الاساسي يتحدثان عن حق النفاذ إلى المعلومة مما يطرح إشكالا في التطبيق.
- عدم وضوح المسؤوليات خاصة المتعلقة بالمكلف بالنفاذ في إطار وضعه الإداري.
- التعاطي الإداري المحدود والسلب مع البرنامج وقد تمت محاولة تحفيز الإطار والمشرفين على الإدارات بوزارة الثقافة من خلال الزيارات الميدانية والمراسلات.
- نأمل من المصالح المختصة برئاسة الحكومة أن توفر متابعة وجلسات عمل لمتابعة إنجاز البرنامج في ضل الإنتظارات المتعلقة بإصدار النصوص القانونية والترتيبية في الغرض.
- تكوين لجان أو مجموعات مكونة من المكلفين بالنفاذ بكافة الوزارات، تقوم بالمشاركة في إعداد وسائل عمل مشتركة كدليل الإجراءات وجرد وتصنيف الوثائق الإدارية المشتركة وإعداد خطط عمل قابلة للتنفيذ على مستوى كل وزارة ... وذلك قصد التشاور وإعداد وسائل عمل ثرية وموحدة.

المكلف بالنفاذ إلى الوثائق الإدارية

سلوى عبد الخالق